آليات تطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل فى جمهورية مصر العربية

اعداد/ شيرين فطيم

مقدمة :

نصت الأمم المتحدة فى ميثاقها على إحترام حقوق الإنسان ، حيث كانت عصبة الأمم المتحدة قد قامت بإصدار إعلان جنيف لعام ١٩٢٤ بخصوص الطفل ، والذى كان فاتحة لصدور العديد من الإتفاقات الدولية والإعلانات لحقوق الطفل فى إطار المنظمةالعالمية ووكالاتها المتخصصة (Ainscow &Miles 2006 p66)

ولقد اثبتت كثير من البحوث المتخصصة أن الإستثمار فى حقوق الأطفال يمثل فرصة ومسئولية لأن نقص التغذية وأوجه الحرمان الأخرى والفقر تقوض كلها قدرات الأطفال على النماء ، والإستثمار فرصة لأن المكاسب التى تحققت من خلال توفير مستوى من الرعاية الصحية الأولية والتغذية والحماية للأطفال ، أفضل من مستوياتها السابقة ، من المحتمل أن تكون أعظم بكثير وأطول بقاء من أى مجال آخر من مجالات التنمية Unesco 2007p9 .(

كما أن مشاركة الأطفال تساعدهم على تمكينهم في مراحل نمائهم وحمايتهم ، أما المبادرات ،مثل الجلسة الخاصة للجمعية العامة للأمم المتحدة حول الأطفال التي تم عقدها في عام ٢٠٠٢ ، والإجتماعات التي عقدت بالتزامن مع مؤتمرات قمة مجموعة .الصناعية الكبرى لمنتدى أطفال مجموعة الثماني (J8) ، والعديد من برامج المدن الصديقة للأطفال ،في تبين جميعها (g8)الصناعية الكبرى الثماني الدول تتحقق جراء إحترام وجهات نظر الأطفال ومشاركتهم في منتديات صنع القرار والتشجيع المنافع التي عليها Tutt. R. 2007 p54 (

وعليه فإن التحدي الكبيروالمشكلات المختلفة التي تواجه المجتمع المصري والتي تعوق تقدمة وتجعله يتأخر قليلا عن ركب التقدم والإزدهار ..... وهذا يفرض علينا ضرورة العمل والوقوف على مواجهة هذا التحدي وتحقيق حياة عصرية مزدهرة تأخذ بأسباب المعرفة والعلم ، وهذا لا يأتى إلا إذا قمنا بالإستثمار الأمثل للإمكانات والموارد البشرية ، وعن طريق تمكين ومنح الأطفال لحقوقهم ، ليتحول الإنسان إلى قوة بشرية ذات أثر فعَال في النهوض بالمجتمع والعمل أيضا على تقدمة.(عبيد ،١٩٨٨ ص،٢٤٦)

مشكلة الدراسة :

من أهم مظاهر الرقي والتقدم هو إهتمام الدولة بالطفل ، بقدر ما تعطي من رعاية وحماية للأطفال في صورة برامج وخدمات ومشروعات وتشريعات لإشباع حاجات الطفل بصفة عامة والمحرومين من رعاية أسرهم بصفة خاصة ، بقدر ما تضمن الدولة خلق وتنشئة جيل سليم قادر على تحمل عبء مسئولية رسالتة فى الحياة .(يوسف٢٠٠٨،ص٣)

و إذا إعتبرنا حقوق الطفل حقوقا منفصلة فهذا يفقدها مدلولها وقوتها ، لذلك يتعين مراعاة التفاعل وتنص (Skidmore d2004 ،p124)المتبادل والإرتباط بين الحقوق وآليات ومتطلبات تطبيقها مجتمعيا الإتفاقات الدولية لحقوق الطفل على وجوب تنمية شخصية الطفل وقدراتة العقلية والبدنية ومواهبة إلى أقصى إمكانتها ، كما تشيرإالى مراعاة التناغم والتكامل بين الجهود الساعية إلى تحقيق هذا الهدف ، إلا أن العديد من الدراسات (جوديث إيفانز ٢٠٠٥، جاكلين صفير ٢٠٠١) تفصح عن غياب هذا التكامل في جمهورية مصر العربية ، كما تشير الدراسات إلى أن النمط السائد في مجال التنشئة الإجتماعية يتسم بقدر كبير من القهر والتسلط . وبالتالي هذا لايسمح للأطفال بحرية تكوين الرأى وإبدائه .

وهذا النمط يدعم نظام التعليم القائم على التلقين والحفظ فى تنشئة الأطفال مما يؤكد وجود خلل فى المؤسسات المختلفة وسياسات الأجهزة ، وقصور في أهداف التنشئه الإجتماعية من خلال هذه النظم .

فى حدود و إطلاع الباحثه على العديد من البحوث والدراسات المشابهة ، وجدت بحوث قليلة في هذا الإطار ، من هذا المنطلق يحاول البحث الحالي الإجابة على تلك التساؤلات التالية :

١ـ ما واقع تطبيق اتفاقية حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية ؟

٢ـ ما حقوق الطفل الواردة في المواثيق الدولية والإعلانات؟

٣ـ ما متطلبات تطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل في مصر،خاصة مرحلة الطفولة المبكرة ؟

أهداف الدراسة :

تسعى الدراسة إلى تحقيق تلك الأهداف :

١ـ معرفة أهم حقوق الطفل التي وردت فى المواثيق الدولية والإعلانات ،خاصة إتفاقية حقوق الطفل .

٢ـ رصد لواقع تطبيق إتفاقية حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية .

٣ـ وضع مقترحات لمتطلبات لتطبيق مبادىء إتفاقية حقوق الطفل في مصر ، خاصة في مرحلة الطفولة المبكرة.

.

مبررات الدراسة :

١ـ لاتنفصل حقوق الطفل عن غيرها . إذ أنها في صلب حقوق أساسية للإنسان التي تقر أن يعيش جميع الأطفال بكرامة ، من الممكن التعامل مع حقوق الطفل كمسأله خيار أاو كمعروف نقدمه للطفل ، كما أن الحقوق تولِد المسئوليات والإلتزامات وعلينا جميعا أن نحترمها ونراعيها .

٢ـ تتكامل مبادىء إتفاقية حقوق الطفل فيما بينها ،لذا يجب على جميع الدول الموقعة على الإتفاقية الإلتزام بوضع هذه المبادىء موضع التطبيق .

٣ـ تضم إتفاقية حقوق الطفل مجموعة من المعايير العالمية ، تلتزم جميع الدول بإتباعها ، وهى تعكس منظورا جديدا للطفل .

٤ـ تنظر الإتفاقية للطفل على إنه فرد متميز وفعال ، وعضو فى الأسرة و أيضا المجتمع ، وصاحب مسئوليات وحقوق تتناسب مع عمره ، وأيضا مع مستوى نضجه .

٥ـ التعاون والشراكة بين المؤسسات الدولة المختلفة المعنية بالطفولة المبكرة يساعد على نشر مناخ وثقافة التشبيك ، بهدف ترجمة الإلتزامات المعلنة نحو عده مجالات ، منها : المناداة بحقوق الطفل ، نشر ثقافة حقوق الطفل في المجتمع ، تشجيع الجهات المعنية على التعاون وإتاحة البيانات وتوفير الموارد والتدريبات..... وغيرها .

منهج الدراسة :

إستخدمت الباحثة المنهج الوصفي التحليلي وهو منهج يقوم بوصف وتفسير ماهو كائن وذلك بإعتباره المنهج البحثي الملائم لطبيعة مشكلة البحث ، للتعرف على أهم حقوق الطفل الواردة فى الإعلانات والمواثيق الدولية ، ورصد الواقع الحالي لتطبيق إتفاقيه حقوق الطفل فى مصر ، ومن ثم وضع مقترح متطلبات لتطبيق مبادىء إتفاقية حقوق الطفل في مصر .

مصطلحات الدراسة :

الطفل The child

يعرف بأنه : هو أى طفل دون الثامنة عشرة وذلك طبقا لإتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (جاكسون،فيرنهام٢٠٠٧،ص٩)

الطفولة المبكرة Early child hood

هي تلك المرحلة تمتد من الميلاد إلى الثامنة ، تتكون من مرحلتين الحضانة ورياض الأطفال والصفوف الثلاث الأولى من التعليم الإبتدائى .(عبد السلام ،١٩٩٥،ص١٩٢)

إتفاقية حقوق الطفل Child rights convention

ميثاق دولي يتم فيه تحديد حقوق الأطفال السياسية والاقتصادية والثقافية والسياسية ، وتنفذ وتراقب بنود الإتفاقية لجنة حقوق الأطفال التابعة للأمم المتحدة المكونة من أعضاء من أكثر دول العالم (اليونسيف ،٢٠٠٩،ص١٩)

مبادىء إتفاقية حقوق الطفل Child rights convention princpals

تتضمن جوهر المواد ٥، ١٨،٢٤،٢٧،٢٨،٢٩،٣٠،٣١ من إتفاقية حقوق الطفل العالميه عام ١٩٨٩(United Nations،2008،p31)،وتتفاعل مع المواد ٢،٣،٦،١٢ وتتحول لمبادىء النهج الشمولي التكاملي وهي

مبدأ عدم التميز

مبدأ المشاركة

مبدأ مصلحة الطفل الفضلى

مبدأ الحق في البقاء والنمو

دراسات سابقة :

ـ طلال بن عبد العزيز (٢٠٠٣)

عرضت الدراسة للرؤية المستحدثة للإتفاقية الدولية لحقوق الطفل الصادرة عام ١٩٨٩ لتناول شئون الطفل ، هدفت تلك الدراسة أيضا إلى بحث المنهج التكاملي لكفالة حقوق الطفل في العالم العربي ، وتوصلت الدراسة إلى العديد من النتائج وهي : تبني رؤية علمية تقوم على تطبيق متكامل ومتسق لحقوق الطفل لغرض تحسين مضامين القوانين العربية المتعلقة بالطفولة وماينتج عنها من برامج ، أهمية تعميق وتحفيز الوعي بمضامين حقوق الطفل كما جاءت الاتفاقية الدولية ، حيث يتوقف ضمان مستقبل أفضل للأطفال على ضمان أفضل البدايات .

- Luciana luisa papeschi and Michele trimarchi (2004)

توصلت تلك الدراسة إلى العديد من النتائج منها : إن مسئولية حماية ورعاية الأطفال تقع على الأسرة ، بينما يجب على الحكومات إحترام الإختلافات السياسية والمادية والثقافية ، وهذه الحقوق المادية الاساسية تتمثل في : الصحة التعليم الغذاء الماء والتعليم والهويهة والحماية من جميع أشكال الأستغلال والأساءه . حيث هدفت تلك الدراسة إلى تحديد حقوق الأطفال الأساسية وأيضا تدريب المعلمين على حل المشاكل والحد من الإضطرابات النفسية خلال نمو الطفل .

- Judith rae(2006)

هدفت تلك الدراسة إلى بحث واقع حقوق الأطفال الأصليين ، وذلك عن طريق المجموعة الفرعية بالأمم المتحدة والعديد من دول العالم الاكثر فقرا في العالم ، حيث قامت موسسة" كال وود" الكندية بدعم هذه الدراسة في يونيو عام ٢٠٠٦ وذلك من خلال طلاب كنديين بمركز التميز للرعاية والطفولة .
وتوصلت هذه الدراسة إلى تحديد قائمة للإنتهاكات ضد حقوق الأطفال الأصليين ، وتحديد الجهود التي ينبغي بذلها للحد من تلك الإنتهاكات وتسليط الضوء على الأمثلة الإيجابية في هذا المجال.

حسام سمير عمر (٢٠١٠)

هدفت دراسته إلى الوقوف أو تحديد المبادىء ذات الصلة بإتفاقية حقوق الطفل كمرجعية لإطار منهج رياض الأطفال: "حقى ألعب وأتعلم وأبتكر " حددت الدراسة المبادىء المرجعية في : وضع البرامج وتطبيقها ومتابعة تلك التطبيقات ورسم السياسات ،تضمن الفصل الثامن من الخطة الإستراتيجية لتطوير التعليم قبل الجامعي ٢٠٠٧/ ٢٠١٢ برنامج لتطوير رياض الأطفال لكي يعطى لجميع الأطفال حقوقهم الواردة دينيا ودستوريا ووثيقة المعايير القومية لرياض الأطفال التي أكدت على ضرورة إتساق تلك المعايير ، وبرامج التربية المنبثق عنها مع تلك المواثيق القومية والدولية الخاصة بحقوق الطفل .

ومن تلك العروض السابقة للدرسات العربية والأجنبية ، يتضح لنا أنها متفقة مع إتجاهات الدراسة الحالية من حيث أهمية تطبيق مبادىء الإتفاقيه في الدول العربية وعرض المخاطر التي يتعرض لها هؤلاء الأطفال لمواجهة الكوارث والأزمات التي يتعرضون لها ، ويوجد جانب آخر مختلف لتلك الدراسة الحالية عن تلك الدراسات من حيث أنها تركز على وضعية تطبيق حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية على وجه التحديد

وأخيرا بناء إستراتيجية متكاملة لتطبيق مبادىء الإتفاقية و وضعها في موضع التطبيق .

اولا : حقوق الطفل في المواثيق الدولية:

فى العشرين من نوفمبر عام ١٩٨٩ أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة إتفاقية حقوق الطفل وتبين هذه الإتفاقية المعايير العالمية لرعاية الأطفال دون الثامنة عشر وللتعامل معهم وحمايتهم ، وهى إحدى معاهدات حقوق الإنسان التي حظيت بأوسع قدر من المصادقة عليها ، حيث يبلغ عدد الدول الأطراف التي صادقت عليها في هذا الوقت ١٩٣دولة (٦،٢)

وقد غيرت الإتفاقية الطريقة التي ينظر من خلالها للأطفال في الكثير من دول العالم في العقدين الماضيين ، وأحدثت تأثيرا عميقا وواسعا على التشريعات والسياسات والبرامج الدولية والقومية والأسر

والمجتمعات والأفراد والمؤسسات العامة والخاصة ، حيث أنها دعمت التقدمات التي أحرزت في مجالات بقاء الأطفال وحمايتهم ونمائهم ومشاركاتهم في العالم وتطورت المعايير الدولية لحقوق الأطفال ومرت بمراحل تاريخية ، يمكن عرض هذا التطور التاريخي لتلك المعاير الدولية .

المبادىء العامة لحقوق الطفل وذلك على النحو التالي :

عام ١٩٢٤عصبة الأمم تقر إعلان جينيف لحقوق الإنسان ويحدد حقوق الطفل في التنمية النفسية والروحية والمادية وفي الحصول على مساعدة خاصة ويعطي للطفل الأولوية في جهود الإغاثة ، وأن يتمتع بالإستغلال الإقتصادي وبالحرية وأن يربى تربية تغرس في نفسه المسئولية الإجتماعية

عام ١٩٤٨ تجيز الجمعية العامة للأمم المتحدة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يشير في الماده (٢٥) منهى إلى الطفولة بأنها تستحق رعاية ومساعدة خاصتين .

عام ١٩٥٩ تقر إعلان حقوق الطفل للجمعية العمومية الذي يقر حقوقا مثل الحرية من التمييز والحق في الحصول على إسم وجنسية وحقه أيضا في الصحة والتعليم والحماية .

عام١٩٦٦العهد الدولى للحقوق السياسية والمدنية والعهد الدولي للحقوق الثقافية والإقتصادية والإجتماعية وكلا العهدين يناصران حماية الأطفال من الإستغلال ويعززان الحق في التعليم .

عام ١٩٧٣منظمة العمل الدولية تقر الإتفاقية رقم (١٣٨) بشأن الحد الأدنى لسن العمل ويتحدد السن إلى ١٨ عاما كحد أدنى .

عام ١٩٧٩ تعلن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٧٩ السنة الدولية للطفل مما أدى إلى تحريك فريق العمل نحو صياغة إتفاقية حقوق الطفل ملزمة قانونيا .

عام ١٩٨٩ توافق الجمعية العامة للأمم المتحدة على إتفاقية حقوق الطفل لتدخل حيز التنفيذ في العام التالي .

عام ١٩٩٩ تقر منظمة العمل الدولية الإتفاقية رقم (١٨٢) بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال والإجراءات الفورية للقضاء عليها .

عام ٢٠٠٢ الجمعية العامة للأمم المتحدة تقر بروتوكولين إختياريين لإتفاقية حقوق الطفل وهما :

١- إشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة .

٢- بيع الأطفال وإستغلالهم .

المبادىء الأساسية لإتفاقية حقوق الطفل :-

الدول المصادقة على الإتفاقية ملتزمة بأعمال الأحكام الوارد فيها . حيث تعد إتفاقية حقوق الطفل وبروتوكوليها الإختيارين صكوكا قانونية ، مطلوب من كل دولة أن تسلك طريقا خاصا بها في تطبيق المعاهدة وأيضا أن الدول الأطراف مطالبة بإعداد وتقديم تقارير دولية إلى لجنة حقوق الطفل .

يوجد أربع مبادىء أساسية تعتمد التوجيهات الخاصة عليها بتطبيق الإتفاقية (١) عدم التمييز :

المادة الثانية تؤكد على ضرورة أن تحترم الدول الأطراف الحقوق الموضحة في هذه الإتفاقية وتضمنها لكل طفل يخضع لولايتها دون تمييز ، بغض النظر عن عنصر الطفل ووالديه ولونهم وجنسهم ولغتهم ..... الخ (١٤،٦٥)

(٢) الحق فى الحياه والبقاء والنماء :

يتسم هذا المبدأ في التمتع باسمى مستوى صحي يمكن بلوغة وأيضا في الحصول على خدمات صحية وعلى مستوى معيشي مناسب ويفي بإشباع الحاجات حيث تقود منظمة الصحة العالمية واليونيسيف : مكافحة الأمراض والرضاعة الطبيعية والتحصين ضدد الأمراض ومراقبة النمو ويرتبط هذا المبدأ إرتباطا وثيقا بحقوق الطفل

(٣) إحترام وجهات نظر الأطفال:

تفرض المادة (١٢) من الإتفاقية إلتزاما على الحكومات لتكفل السعي إلى الحصول على وجهات نظر الأطفال وأخذها بعين الإعتبار ، أما الحريات المتضمنة هى حرية التعبير حرية الفكر والدين وحرية الحصول على المعلومات .

(٤) مصالح الطفل الفضلى :

يعتمد هذا المبدأ على الحماية القانونية للأطفال ، ورعاية الأطفال المستندة إلى البراهين ويتطلب هذا المبدأ من الحكومات أو الجهات المعنية مراجعة أى إجراء من إجراءاتها التي تتخذ من التأثير على الأطفال وهذا المبدأ ذو تأثير على التشريعات والسياسات والبرامج والإستراتيجيات (١٧، ٢١)

أثر الإتفاقية على التشريعات القومية المعنية بحقوق الطفل :

ومايزال إدماج الإتفاقية بشكل مباشر في القوانين الوطنية فى جميع أنحاء العالم حيث تظهر دراسة حديثة أجرتها منظمة اليونيسيف أن ثلثى الدول قد تمت دراسة وضع الإتفاقية فيها وعددها (٥٢) دولة ،قد تبنت المحاكم قرارات مهمة تطبق أحكام الإتفاقية .

وعلاوة على ذلك، عمل ثلث الدول عام ١٩٨٩ التى تمت دراسة أوضاعها على إدماج الإتفاقية ضمن دساتيرها الوطنية . حيث بذلت هذه الدول جهوداً قوية لجعل تشريعاتها متطابقة مع الإتفاقية الدولية وذلك إما

عن طريق إقرار قوانين لحقوق الطفل وإما من خلال الإصلاح التدريجى الممنهج للقوانين القائمة فيها أو عن طريق الاجرائين كليهما . (٣،٢٢)

ثانياً : واقع تطبيق إتفاقية حقوق الطفل فى مصر:

مصر هى أكبر دولة عربية وعددها ٩٠ مليون نسمة حسب التقديرات للعام ٢٠١١ وتقدر نسبة الأطفال دون الثامنة عشرة منهم حوالى ٣٠% . وبادرة إلى عقد مؤتمر القمة العالمي من أجل الأطفال عام ١٩٩٠ وقد صادقت مصر على الإتفاقية في سبتمبر في ذلك العام وحققت مصر خطوات بارزة في مجالات الصحة والتعليم من خلال إستثمارات حكومية كان أخرها التعاون مع بعض المؤسسات الدولية فى مجال الطفولة المبكرة ٢٠٠٧ ، ٢٠١٢ وأيضا جهود حكومية ومن خلال منظمات المجتمع المدني .

سيتم توضيح العديد من المجالات :

ماتزال الفروق كبيرة :

تسير مصر في المسار الصحيح نحو إنجاز الأهداف الإنمائية ، وتشهد مصرعلى مستوى المحافظات تفاوتات كبيرة وآخذه في الازدياد . أما نهج الحكومة المصرية هو تقديم الرعاية فلم يعط الأولوية دائماً لمد نطاق البرامج لتصل إلى سكان المناطق الريفية والنائية .(١٨، ١٤)

مابين عام ٢٠٠٥ وعام ٢٠٠٨ وبينما تراجع الفقر بنسبة ٢٠ % على المستوى الوطنى شكل الإنخفاض الحاصل في صعيد مصر حوالي ثلث متوسط التراجع على المستوى الوطني وعام ٢٠٠٨ كان معدل الفقر فى صعيد مصر حوالى ٤٠% وهو اكثرمن ضعف متوسط الفقر على المستوى الوطنى (١٩،٢٣)

تقديم جدير بالاعتبار فى مجال بقاء الطفل ونماءة :

مابين عام ١٩٩٢و٢٠٠٨ إنخفض معدل وفيات الأطفال دون الخامسه عشر بمقدار الثلثين ، تراجع من ٨٥ الى ٢٨ حالة لكل ١٠٠٠ ولادة حية على مدى تلك الفترة .

التحديات المنتظرة مستقبلا :

سيبقى الوصول إلى الأطفال في المناطق النائية والريفية تحديا رئيسيا للحكومات المصرية ، وسيتطلب تحقيق المزيد من التقدم في مجال حقوق الطفل إشراكا أكبر لجميع الجهات المعنية المحلية ، إلى جانب التعاون الدولي القوي (٢،٢٣)

من خلال هذا العرض السابق لحقوق الطفل في المواثيق الدولية وبخاصة مبادئ الإتفاقية عام ١٩٨٩ وكذا الواقع الفعلي لتطبيقات إتفاقية حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية لتطبيق مبادىء إتفاقية حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية .

ثالثا: متطلبات تطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل في مصر ، خاصة مرحلة الطفولة المبكرة .

تنتمي الإتفاقية الدولية لحقوق الطفل وتستمد المبادىء من تراث المواثيق الدوليه التى أرست حقوق الإنسان وبالتالى توجب عامة يتعين الإلتزام بها في كل مراحل عملية كفالة حقوق الطفل ، بداية برسم السياسات ووضع البرامج وتطبيقها ومتابعة التطبيق أيضا (١٣،٧٥)

سيتم عرض المتطلبات اللازمة لتطبيق مبادىء إتفاقية حقوق الطفل في جمهورية مصر العربية بالفاعلية المطلوبة فمن الضروري وضع إطار زمنى لتنفيذه بالتعاون مع كافة الجهات المعنية بالطفل من وزارات وهيئات مصرية ومنظمات دولية .

منطلقات تطبيق الإتفاقية:

(أ) فيما يتعلق بالطفل وبيئتة:

- تنمية هوية الطفل الثقافية ولغته الأم وقيمته الخاصة مهمة لنمو المتكامل السوي .

- تربية الطفل هي تفاعل مابين الطفل وبين بيئته .

- تفاعل الطفل مع الأشخاص (كبارا وصغارا) يحفز عملية التعلم عند الطفل وينشطها ويشجعها ويدعمها

.

(ب) فيما يتعلق بالطفل والطفولة :

- يحدث النمو في خطوات متسلسلة يمكن التنبؤ بها ، تتخلها فترات تكون فيها جاهزية الطفل للتعليم في أوجها .

-الطفولة مرحلة عمرية قائمة ومتكاملة في حد ذاتها ومن حق الطفل وحاجته أن يحياها بكاملها .

(ج) فيما يتعلق بالطفل والبرامج:

- نظرة الطفل شمولية وهو لايميز بين فروع المعرفة المختلفة بل يتعلم بشكل شامل ومتكامل .

- تربية الطفل تنطلق مما يقدر الطفل على القيام به وليس مما يقدر على القيام به .

- الإيمان بوجود فروق فردية بين الأطفال وتضمين البرامج المختلفة هذا المفهوم.

آليات تطبيق مبادىء اتفاقية حقوق الطفل فى مصر :

تقترح الدراسة الحالية الآليات التالية وتعتبر إستراتيجية متكاملة لتطبيق مبادىء الاتفاقيه حقوق الطفل :

توفير خدمات للاطفال :

-الفئة المستهدفة : الطفل من الميلاد وحتى ٨ سنوات .

- تحقيق النمو الشامل .

- تعزيز التنشئة الاجتماعية.

- توفير الصحة/التغذية.

- تأمين رعاية الطفل.

- الآليات / النماذج .

- التعلم عن بعد.

- الرعاية النهارية المنزلية.

- صحة الأمومة والطفولة.

دعم وتثقيف المربين :

- الفئة المستهدفة : الوالدين والمعلمين والراشدون .

- نشر الوعي .

- تغيير المواقف .

- تحسين الممارسات .

- التوعية بالحياة الأسرية .

- شبكات الدعم للآباء والمربين .

تعزيز التنمية المجتمعية التي ترتكز على الطفل :

- الفئة المستهدفة :أعضاء المجتمع المحلي والقادة والأخصائيون الصحيون .

- نشر الوعي .

-تغيير الظروف .

-التعبئة التقنية .

- برامج محو الأمية .

- تطوير المناهج .

تعزيز الموارد والقدرات الوطنية :

- الفئة المستهدفة : العاملون في برامج رعاية الطفولة (التربوية والصحية) المهنيون والباحثون.

- زيادة الأهداف .

- تعزيز المهارات .

- تدريب المعلمين قبل وأثناء الخدمة.

- مشروعات بحثية تعاونية .

تعزيز الوعى بحقوق الطفل :

- الفئه المستهدفة: راسموالسياسات والمهنيون ووسائل الاعلام .

- نشر الوعي .

- بناء الإرادة السياسية .

- التسويق الإجتماعي .

- نشر المعارف عبر وسائل الإعلام المختلفة .

تطوير السياسات الخاصة بالطفل والأسرة :

-الفئة المستهدفة : راسموالسياسات والأسر والمجتمع .

- نشر الوعي .

- رسم سياسات مساندة .

- تقييم السياسات القائمة والخاصة بالأسر.

وضع أطر عمل مساندة في مجال القوانين واللوائح :

الفئه المستهدفة : المشرعون والأسر والمجتمع

- تأمين الرعاية الجيدة للأطفال .

- الآليات والنماذج .

- زيادة الوعي بالحقوق .

المراجع

1-